

شخص يعمل وعليه ديون، ويستلم من الضمان الاجتماعي، فما الحكم أخذه من الضمان الاجتماعي؟ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يوجد شخص يعمل على بند العمال وعليه ديون وهو يستلم من الضمان الاجتماعي. فما الحكم باخذ المال من الضمان الاجتماعي مع العلم انه لم يخبرهم بذلك جزاكم الله خيرا. اذا كان محتاجا وليس عنده كفاية مؤنته ومؤونة من يلزمه - [00:00:00](#)

فانه مستحق للظمان الاجتماعي ومستحق للزكاة لان الظمان الاجتماعي انما جعل لحاجة المحتاجين وسد عوز المعوزين ولاة الامور وفقهم الله انما جعلوا هذا الباب للمحتاجين. فاذا كان محتاجا ودخله لا يكفيه لمؤنته ومؤونة من ينفق - [00:00:20](#)

وعليهم فان له الاخذ من الظمان الاجتماعي وله الاخذ من الزكاة ولا يمنع ذلك انه يشتغل على على بند العمال لان هذا هذه الوظيفة لا تكفي - [00:00:40](#)